رابط المادة على منصة باحث

شرح دليل الطالب | مكتمل

#شرح_دليل_الطالب| الشيخ: أحمد الصقعوب| كتاب الجهاد | الدرس)٤٠١( )فصل في أموال الفيء(

أحمد الصقعوب

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ احمد بن محمد الصقعوك حفظه الله يقدم ان الذين امنوا والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله اولئك اولئك يرجون رحمة الله والله غفور رحيم فصل والفيئ هو ما اخذ من مال الكفار بحق. من غير قتال - 00:00:03

ونصف العشر من الذمي وما تركوه فزعا او عن ميت ولا ورث له. نعم هذا القسم الثالث من الاموال التي تؤخذ من الكفار. وهو ما الذي يدخل في مسمى الفيد؟ والى اي شيء يصرف الفيد؟ ذكر المؤلف خمسة اشياء - 00:00:47

تأخذ حكم الفي. الاول طبعا قبل ان ننظر الى هذه الاشياء الخمسة لابد ان نعلم ان التي تأخذ حكم الفي لابد ان يتوفر فيها ثلاثة قيود. القيد الاول ان تؤخذ من - 00:01:17

الكافر مال الكفار وهذا يخرج ما اخذ من اموال المسلمين. فان المسلمين اموالهم ودماؤهم معصومة دماءكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام. الثاني ان يؤخذ المال من الكافر بحق فاذا اخذ مال الكافر بغير بغير حق لا يجوز. لا يسمى شيئا وانما يجب ان يرد عليه. فاذا - 00:01:37

اذا كان الكافر معصوم الدم والمال كالذمي. والمعاهد والمستأمن. هؤلاء لا يجوز ان تؤخذ. اموالهم ولا استباح دماءهم. الذمي الذي يعيش في بلاد الاسلام. ويأخذ ويدفع الجزية نعاهد الذي بينه وبين المسلمين عهد ولو لم يدفع الجزية وهذه معاهدات كما سيأتي معنا بيانها - 00:02:07

لا يجوز ان يتعدى لا على عرضه ولا على ماله ولا على دمه. الا بحق والثالث المستأمن هو الذي طلب الامان وان احد من المشركين استجارك فاجره حتى يسمع كلام الله ثم ابلغه مأمنه. فمن قتل معاهدا - 00:02:37

او تعدى على ما له فقد ارتكب امرا كبيرا. الثالث ان تكون بغير قتال. تؤخذ اموالهم بحق بغير قتال. طيب اللي اخذت بالقتال؟ تأخذ احكام السلب او احكام الغنائم كما تقدم. هذه قيود - 00:02:57

الثلاث فيما يدخل في الفجر. وقد مثل المؤلف له بعدد من الاموال التي تكون فيها. وتصرف مصارف الفيض. الاول الجزية وهي ما يوضع على افراد اهل الذمة او ما يلحق بهم هذه مصرفها - 00:03:17

وسيأتي بيان الجزية واحكامها وعلى من تضرب؟ وهل للسلطان ان يسقطها؟ وكم مقدارها؟ في الباب التالي ان شاء الله. الثاني الخراج. والخراج هو المال. هو المال المضروب على الارض الخرجية التي غنمت ثم اوقفت على المسلمين. كأن يفتح المسلمون بلدا - 00:03:37

فيرى السلطان الا يقسمها بين الغانمين. وانما يجعلها ارضا خرجية. فيقول هذه ارض نبقيها لعموم المسلمين. لكن من يريد ان يستفيد منها بالبناء؟ او بالزرع فيدفع كل سنة على الالف متر مثلا مئة ريال. هذا يسمى المال خراجا. هذا الخراج يأخذ احكام الفيء - 00:04:07

تصرف مصارف المسلمين. والثالث عشر التجارة من مال الحربي. ونصف ونصف العشر من مال الدمي وهذا سيأتي بيانه الكافر اذا اراد ان يتاجر في بلاد الاسلام لا يخلو من حالته. الحالة الاولى ان يكون - 00:04:37

يعني من بلد بينهم وبين المسلمين حروب. لكن يطلب الامان ليتاجر في بلاد المسلمين. فيأذن له امير السلطان له ان يأمنه اذا رأى

المصلحة للمسلمين في هذا لكن يأخذ عشر تجارته - 00:04:57
يعني يأخذ عشرة بالمئة من تجارته وتصرف مصارف الفيل. تدخل في بيت مال المسلمين طيب الحالة الثانية ان يكون ذميا. الذمي له ان يتاجر في بلاد الاسلام. ويؤخذ منه نصف العشر سنة - 00:05:17
اذا من تجارته من تجارته سنويا تصرف مصاريف الفيل. طيب المسلم ليس عليه خراج لكن عليه الزكاة كم مقدار الزكاة؟ ربع العشر. فالمسلم عليه زكاة ربع العشر. من اموال التجارة. والذمي - 00:05:37
عليه نصف العشر والمحارب عليه العشر وهذا مذهب الامام احمد وغيره الحجة في ذلك ما قرره عمر رظي الله عنه حينما عقد لاهل الذمة الاحكام نعم. احسن الله ايضا الرابع ما تركوه فزعة. يعني اذا دخل اتى المسلمون الى بلد وقد هرب - 00:05:57
الكفار منها وتركوا اموالهم وديارهم فزعا وخوفا من المسلمين لعلمهم بمقدمهم. قبل ان تكون معركة. فهذا مصارف الفيل يجمع ويوضع في بيت مال المسلمين لعموم المسلمين. والخامس خمس الغنيمة هذي - 00:06:27
وعمارة ورزقك فان فضل شيء قسم بين احرار المسلمين غنيهم وفقيرهم. هذا هو مصرف وكيف يفعل به الامير امير المسلمين؟ او سلطان المسلمين او الامام للمسلمين؟ الفيء يصرف في صالح المسلمين في القطاعات العامة كما اشار المؤلف اليها اعداد الجيوش يجري الارض - 00:06:57
الارزاق على الجند على القضاة على المعلمين على الفقهاء على الائمة على المؤذنين على غيرهم يبني المدارس يبني يؤسس الطرق وهكذا. ولا يجوز ان يصرف لما ليس فيه مصلحة ما يوصف الا للمصالح ونظر الامام نظر مصلحة في هذا. فان فضل شيء وبقي فائض - 00:07:47
في السلطان ان يقسمه بين احضار المسلمين كما كان يفعل النبي صلى الله عليه وسلم. احسن الله اليك وبيت المال ملك ملك للمسلمين. يضمنه متلفه. ويحرم الاخذ منه بلا اذن - 00:08:17
آآ نعم بيت المال ما فيه من الاموال ملك لعموم المسلمين. المخول رعايتها والنظر فيها الامام الاعظم. ومن ينيبه؟ السلطان ومن ينيبه؟ ونظر السلطان هنا نظر مصلحة سيحاسبه الله سيحاسبه الله في هذا فهو كما لو تولى ولي اليتيم مال اليتيم قد ما يحاسبه احد - 00:08:37
لكن يحاسبه الله ولذلك ينظر حسب ما يراه اصلح للمسلمين في تقسيمه وتوزيعه تصريفه ونحو من ذلك. بيت مال المسلمين يضمنه متلفه. لو ان احدا تعدى على مال من بيت مال المسلمين - 00:09:07
او اخذ شيئا منها من النقود او الاعراض كالسيارات ونحوها فانه يضمن فلو شيئا من سيارات الان الدولة سياراتها ملك للدولة ما يملكها شخص شخص معين وانما تملك لبيت مال المسلمين. هذا هو الاصل تكون بمسميات المالية ولا وزارة الشؤون الاسلامية او غيرها. هذه الاشياء - 00:09:27
ما يملكها الموظف ولكن يتصرف بها حسب ما قول به. اذا اتلف شيئا يظمنه ويحرم الاخذ من بيت مال المسلمين بلا اذن. والاخذ منها داخل في يقولون والنبي صلى الله عليه وسلم قال لا الفين احدكم يجيء يوم القيامة على رقبته بعير له رغاة - 00:09:57
يقول يا رسول الله اغثني. اقول لا املك لك شيئا. قد املكت قد قد لا املك لك شيئا قد بلغتك لا الفين احدكم يجيء يوم القيامة على رقبته نفس لها صياح فرس له حمحمة رقاع تخفق - 00:10:27
كل ذلك يقول لا املك لك شيئا قد بلغتك والاخذ من اموال بيت مال المسلمين محرم ولا يجوز والنبي صلى الله عليه وسلم حذر من ذلك. وقال حينما قام وقال اني استعمل الرجل منكم على العمل مما ولاني - 00:10:47
قد قالها لما ارسل ابن اللتبية فجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم محاسبة وقال هذا ما لكم وهذا هدية اهديت الي. قام النبي صلى الله عليه وسلم وقال اني استعمل الرجل منكم على العمل مما ولاني الله - 00:11:07
سيأتيني ويقول هذا ما لكم وهذا هدية اهديت الي. افلا جلس في بيت ابيه وامه حتى تأتيه هديته ان كان صادقا؟ يعني من اين جاءتك هذه الهدية لاجل العمل ثم ذكر الحديث ولذلك الواجب على الانسان ان يتقي الله في بيت مال المسلمين - 00:11:27

لا يجوز ان يأخذ منها الا باذن. ولا ان يتعرض لها الا باذن. واذا اقترض يجب عليه الوفاء. ولا يقول هذا نصيبنا من بيت مال المسلمين. نصيبك تأخذه باذن السلطان. او من ينيبه. فاذا لم يأذن لا يجوز - 00:11:47

لك ان تأخذ ولا شعرة واحدة. يجب عليك ان تفي بكل المال وتؤديه. والذي سيحاسبك ليس واحد فالخطر هنا اعظم من الخطر من اخذ مرخص ما وانما لكل مسلم حق فيها - 00:12:07

هذا المال نسأل الله جل وعلا ان يوفقنا واياكم للعلم النافع والعمل الصالح وصلى الله وسلم على نبينا محمد النبي صلى الله عليه وسلم فسر اية النبي صلى الله عليه وسلم على سبيل الخصوص ام على سبيل التمثيل؟ المعنى لو الانسان - 00:12:27

هل تعلم الفنون القتالية؟ تعلم السباحة تعلم سقوب الخيل مما يقوي بدن الانسان يعتبر الله جل وعلا يقول واعدوا لهم ما استطعتم من قوة. ومن رباط الخير. من قوة فكلما يحتاجه المسلمون من صور القوة والشجاعة والاعداد داخل فيها. واما قوله كما جاء - 00:12:57

الصحيحين الا ان القوة الرمي هذا ليس قصرا وتخصيصا للقوة في الاية على الرمي ولكن بيان اعظم القوة وابلغها ان ان يتعلم الرمي. ولذلك كان الصحابة يتعلمونه فهذا ليس قصرا للقوة بالرمي وانما بيان ابلغه وهذا شيء معروف. فان الرماية كان - 00:13:27

يعني امراء المسلمين وما زالوا يعتنون بها. يعتنون بالاعداد فيها. وتعليم الجندي طريقة الرماية بانواعها زماننا هذا الرماية بانواعها ليست مقصورة على الاسلحة الخفيفة الاسلحة الخفيفة والقوية ولذلك تجد ان الجيوش تعد هذا الامر. السؤال الثاني الان المسلمين - 00:13:57

اذا كان دولة من المسلمين ودولة من الكافرين عهد والدولة من الساحلين قاتلت دولة هل يجوز لمسلم ان يذهب الى دولة الكفر مثلا ويأخذ الاموال ويقول هؤلاء الدولة اخواننا متى ما وجد طبعا في زماننا الان اقطار وليست قطرا واحدا ليست - 00:14:27

خلافة واحدة كل بلد يعني كل دولة لها حكمها فهذه البلاد لها سلطان لها ولي امره تأتمر بامره الا في معصية الله وتلتزم بالضوابط التي يظعها فلها حكمها وهكذا فعلى - 00:14:57

هذا اذا كان بين هذا البلد وبلد اخر من الكفار عهد وآآ معاهدة فحصل قتال بين تلك الدولة الكافرة ودولة مسلمة. فلا يجوز لهؤلاء ان ينقضوا العهد الا اذا نبذوا الى الكفار ما يباغتونهم. الا اذا كان في ضمن المعاهدة انكم اذا تعرضتم لاي دولة مسلمة - 00:15:17

انتقض العهد. فاذا كان هذا في ضمن العهد ضمن المعاهدة ينتقض. تنتقض المعاهدة بمجرد محاربتهم في اي دولة فاذا لم يكن هذا وحصل القتال بينهم وبين طائفة اخرى. ففي هذه الصورة يقال لا يباغتونهم حتى ينبذوا اليهم - 00:15:47

كما قال الله عز وجل واما تخافن من قوم خيانة فانبذ اليهم على سواء. ما معنى على سواء؟ اي ليكونوا هم وانتم في معرفة انه ليس بيننا وبينكم عهد سواء ما يباغتون كما سيأتي بيانه في الكلام على المعاهدات والله اعلم - 00:16:07

هذه المسألة مسائل المعاهدات وغيرها من مسائل اقول الكبيرة وعدد من مسائلها تعتبر نوازل ترد الى المجامع الفقهية وما نذكره تقريرات تبين اصول المسائل لكن حينما تأتي النوازل وتنزيلها على الوقائع هذه تحتاج ان يرجع فيها الى اهل العلم اهل الفتوى والنظر والمباحة في مثل - 00:16:27

ولذلك تجد ان اهل العلم يستمعون لها. تعقد لها الهيئات والروابط العلمية والمجامع فليست مسائل سهلة. والخلل الواقع الان من جملة من البعض آآ الناس تجدهم يسمعون بعض هذه المسائل ثم يطبقونها على وقائع تجد هذا الرجل - 00:16:57

الذي انزلها على وقائع احيانا لا يستطيع ان يفتي ولا في مسائل ولا باب المياه فكيف بمسائل الكبار التي تحتاج ان يكون الانسان مطلع على الاصول الاصولية ومقاصد الشريعة والمحترزات وكذلك ايضا هل هناك آآ يعني آآ اعذار وهل ينطبق هذا على - 00:17:17

ولذلك ترد الى اهل العلم والفتوى في البلد. نعم. نعم يا شيخ. شيخ اه قلت ايه جزاك الله خير ذهب اكثرهم الان. لو تذكرني بداية الدرس القادم ان شاء الله. جزاك الله خير - 00:17:37

النساء يشاركن هذا الاصل وكل وحين التفصيل تأتي استثناءات المرأة لا يجوز ان تقتل الا اذا قاتلت. فاذا قاتلت اصبحت من اهل كانت في الجيش ونحو من ذلك تقاتل. اه ما يقال في - 00:18:07

وبعضهم مجبر على القتال من يقاتل من يقاتل لاجل قوانين كيف يعني يقاتل لاجل القوانين الوضعية؟ اي يقاتل بشك من اجل تحكيم غير شرعي وهو مجبر على ذلك هل يدخل في جهات في في جهات - 00:18:37

الجهاد في سبيل الله لا يكون الا اذا كان على وفق الشريعة. وايضا يكون خالصا لوجه الله. توفر قيدان الاخلاص والمتابعة كسائر. العبادات اصبح على وفق الشريعة. ما سوى ذلك لا يكون على وفق الشريعة - 00:18:57

من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد. اي عبادة لابد ان على وفق الشريعة فاذا كان على وفق الشريعة كان آآ قتالا شرعي ولذلك اهل العلم متفقون على ان - 00:19:17

قتال المسلمين الشرعي الذي يكون في وجه الكفار القتال هذا يعتبر جهاد في سبيل الله قتيل على ايدي الكفار يعتبر شهيد. واختلفوا فيما سوى ذلك. القتال ضد الخوارج هل هو جهاد ام لا؟ القتال مع الطاء مع اهل العدل. ضد اهل البغي قتال البغاة - 00:19:37

طائفة لها شوكة ومنعة تخرج على السلطان بتأويل سائغ هؤلاء بغاة. هل قتال يعتبر جهاد ام لا؟ على قولين. طبعا ذهب طوائف من اهل العلم وهو قول قوي لانه نوع من انواع الجهاد لانه القتال شرعي. لكن الكلام على انه محل خلاف - 00:20:07